



Distr.  
GENERAL  
A/10468  
9 December 1975  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

UN LIBRARY

الدورة الثلاثون

البند ٦٧ من جدول الأعمال

UN/SA COLLECTION

التعاون التقني فيما بين البلدان النامية

تقرير اللجنة الثانية

المقرر : السيد فضل الكريم ( بنغلاديش )

١ - أحالت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٢٣٥٣ المحقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ ، الى اللجنة الثانية البند ٦٧ من جدول الأعمال ، وعنوانه "التعاون التقني فيما بين البلدان النامية" .

٢ - ونظرت اللجنة الثانية في هذا البند (١) في جلساتها من ١٦٦٦ الى ١٦٦٨ و ١٧٠٤ ، وفي جلساتها من ١٧٠٨ الى ١٧١٠ ، التي عقدت في ١٤ و ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ، و ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ، ومن ١ الى ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ . ويرد عرض لمناقشات اللجنة بشأن هذا البند في المصاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/SR.1666-1668 و 1704 ، 1708 و 1710) .

٣ - وكان معروضا أمام اللجنة ، من أجل النظر في البند المذكور ، تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي عن دورتيه التاسعة عشرة (٢) والعشرون (٣) ، وتقرير المجلس الاقتصادي

(١) عقدت اللجنة مناقشة عامة بشأن هذا البند بالاقتراح مع البند ٦٦ المعنون "التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية : تقرير الأمين العام" .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة التاسعة والخمسون ، الملحق رقم ٢ (E/5646) ، الفصل السادس .

(٣) المربع نفسه ، الملحق رقم ٢ ألف (E/5703/Rev.1) ، الفصل الثامن .

والاجتماعي (٤) ، ومذكرة من مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي عن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية (DP/117 و Add.1-6) وتقرير من مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي عن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية (DP/120) .

٤ - وفي الجلسة ١٢٦٦ المحقودة في (٣ تشرين الأول/أكتوبر ، أدلى المدير المساعد لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ببيان استهلالي .

٥ - وفي الجلسة ١٢٨٦ المحقودة في (٣ تشرين الأول/أكتوبر ، قدم مشروع قرار (A/C.2/L.1438) من قبل الأرجنتين ، وكوادور ، واندونيسيا ، وايران ، وباكستان ، وبوليفيا ، وتايلند ، وتركيا ، وتونس ، وجامايكا ، والجزائر ، وسنغافورة ، وفانا ، والفلبين ، وفنزويلا ، وفولتا العليا ، وكوبا ، والكويت ، وماليزيا ، والمكسيك ، والنمند ، ونيجيريا .

٦ - وفي الجلسة ١٢٠٤ المحقودة في (٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ، قدم ممثل الأرجنتين مشروع قرار منقحا (A/C.2/L.1438/Rev.1) ، باسم مقدمي مشروع القرار الأصليين وأوروفواي وباراغواي وبنغلاديش وبيرو ورومانيا وزائير والصراع وفياتا وكينيا ومدغشقر ومصر والمغرب ، الذين انضمت اليهم البرازيل وتوفو وجمهورية النامير، المتحدة وزامبيا والصومال وبنينا وبنينا بيساو ومالي وموريتانيا وموريشيوس في وقت لاحق . وفيما يلي نص مشروع القرار المذكور :

#### ” ان الجمعية العامة ،

” ان تتخذ من جديد قرارها (٣٦٥) (د - ٢٩) المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ،

” ان تشير الى نص اتفاق الآراء الذي تمخض عنه الى مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي في عام ١٩٦٠ والمقرر الذي اتخذته في دورته العشرين بشأن أبعاد جديدة في التعاون التقني ،

” ان تشير أيضا الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٦٣ (د - ٥) (٥٩) المؤرخ في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٦٥ ،

” ان تضيف نصا منبجها قرارها (٣٦٠) (د - ٦) و (٣٦٠) (د - ٦) المؤرخين في (أيار/مايو ١٩٦٤) بشأن الاعلان وبرنامج الصماء المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد وقرارها (٣٦٢) (د - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٦٥ بشأن الانماء والتعاون الاقتصادي الدولي ،

---

(٤) الرئافة الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثلاثين ، الملحق رقم ٣ ، (A/1003) ، الفصل السادس ، الجزء الثاني ، ثانيا .

" وإن تسلّم بأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ينبغي أن ينظر إليه باعتباره جزءاً لا يتجزأ من التعاون الشامل من أجل الانماء ، الأمر الذي ابرزه التقرير النهائي للفرقة العاملة المعني بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية (DF/69) ،

" وإن تدرك أن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية يشكل وسيلة من أنجع الوسائل لتعزيز التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ، تمكينا لها من بلوغ الاعتماد الجماعي على النفس ،

" وإن تعيد علماً مع الارتياح بالبيان الذي ألقاه مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي في الجلسة ١٦٦٦ للجنة الثانية عند عرض هذا البند ،

" ١ - ترجوه مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي أن يعمل ، نظراً لأهمية أنشطة التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، على تكامل هذه الأنشطة ، عن طريق عمال الوعدة الخاصة ، في الاطار العام لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، وأن يمنح هذه الأنشطة الأولوية الواجبة ؛

" ٢ - يتؤيد الحاجة الى التنفيذ السريع والتام للتوصيات الواردة في التقرير النهائي للفرقة العاملة المعني بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، في مجموعها ، وبوجه خاص من جانب برنامج الأمم المتحدة الانمائي والوكالات المشتركة والمنفذة ، باعتبار ذلك من المستلزمات الضرورية للاستعراض الذي يعتمزم مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي اجراءه لتلك التوصيات ؛

" ٣ - يترجوه أيضا مدير البرنامج أن يعتمد ، بغية التوصل الى تطبيق عملي للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، الى ابداء مناهة خاصة لتوظيف الخبراء والخبراء الاستشاريين والمتقاعدين من الباطن ، من البلدان النامية على أساس تفضيلي ، وكذلك لشراء المعدات والمواد التي يمكن للبلدان النامية توريدها ، على أساس تفضيلي أيضا ؛

" ٤ - يترجوه كذلك برنامج الأمم المتحدة الانمائي والوكالات المشتركة والمنفذة أن تضاعف جهودها من أجل الاستفادة الكاملة من المؤسسات القومية في البلدان النامية ومن بناء طاقات جديدة في تلك البلدان ، في تعزيز التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؛

" ٥ - يترجوه الأمين العام أن يعيد دراسة ، بالاشتراك مع مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، عما هو قائم من القواعد والأنظمة والاجراءات والممارسات التي يتبناها جهاز الأمم المتحدة الانمائي في توظيف الخبراء والمتقاعدين من الباطن وشراء المعدات ، وأن يقدم هذه الدراسة الى مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي في دورته الثانية والعشرين ، مقرونة باقتراحات وتوصيات معدة من أجل تكييف هذه القواعد والأنظمة

والاجراءات والممارسات، وتعد يلها بغية تشجيع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية وتحقيق توزيع جغرافي عادل في التوظيف والتعاقد من الباطن والشراء . وينبغي أن يراعى الطلب الوارد في الفقرة ٣ أعلاه مراعاة تامة عند تنفيذ العمل المطلوب ؛

٦ - " بتقرير اعتماد الأموال اللازمة في الميزانية المادية للأمم المتحدة لتغطية التكاليف اللازمة لتوفير تسهيلات خدمة المؤتمرات لما يقوم برنامج الأمم المتحدة الانمائي بتنظيمه وإدارته من الاجتماعات الحكومية الإقليمية والعالمية بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؛

٧ - " بتقنين الدعوة الموجهة من حكومة الأرجنتين لاستضافة الاجتماع العالمي في سنة ١٩٧٧ ، وترسيخ لجنة الدورات ، التابعة لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، أن توافي الجمعية العامة في دورتها العادية والثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بتوصيات تتعلق بتنظيم هذا المؤتمر ؛

٨ - " بتأكيد الحاجة الى تنسيق أوثق للأنشطة المتصلة بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية . وتحقيقا لهذا الغرض ، ينبغي أن تتعاون الوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية وغيرها من المنظمات الداخلة في مناومة الأمم المتحدة تعاوننا تاما مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي في تشجيع مثل هذه الأنشطة ؛

٩ - " بتزويد مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي أن يكفل قيام الوحدة الخاصة المعنية بتشجيع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية في البرنامج بتأسيس علاقات وثيقة مع مشاريع التعاون فيما بين البلدان النامية الجارية تنفيذها خارج منظومة الأمم المتحدة ؛

١٠ - " بتقرير ، وفقا للفقرة ٧ من قرارها ٣٢٥١ (د - ٢٩) أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدوراتها العادية بندا عنوانه " التعاون التقني فيما بين البلدان النامية " .

٧ - وعمم بيان من الأمين العام بشأن الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار المنقح (A/C.2/L.1438/Rev.1) في الوثيقة A/C.2/L.1484 .

٨ - وفي الجلسة ١٧١ (المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ، قدم ممثل الأرجنتين مشروع قرار منقحا آخر (A/C.2/L.1438/Rev.2) ضم التغييرات التالية :

( أ ) نقلت الفقرة الرابعة من ديباجة مشروع القرار A/C.2/L.1438/Rev.1 الى مكان الفقرة الأولى من الديباجة ؛

( ب ) أضيفت فقرة خامسة جديدة الى الديباجة ، نصها كما يلي :

" وإن تأجيل بلوغ الارتياح المقررات التي اتخذتها مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي في دورته الثامنة عشرة والعشرين ، بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية " ،

(ج) وفي الفقرة ١ من المنطوق ، أدريت الكلمات الآتية " بما فيها الأنشطة والمشاريع التي تنفذ مع منظمات ومنظمات الأمم المتحدة الانمائي الممولة من برنامج الأمم المتحدة الانمائي " بين كلمات " برنامج الأمم المتحدة الانمائي " وكلمتي " وأن يمتد ؛

(د) وأعيدت صياغة الفقرة ٢ من المنطوق على النحو التالي :

" ٢ - وتؤكد العاجلة الى التنفيذ السريع للتوصيات الواردة في التقرير النهائي للفريق العامل المصغر بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية من جانب جميع الحكومات وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي والوكالات المشتركة والمنفذة ، باعتبار ذلك من المستلزمات الضرورية للاستمرار الذي يعتمده مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي اجراءه لتلك التوصيات في ضوء الخبرة المكتسبة في عملية تنفيذ التقرير النهائي للفريق العامل ؛

(هـ) أصبحت الفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار A/C.2/L.1438/Rev.1 هي الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار المنقح ، وهدلت فأصبح نصها كما يلي :

" ٣ - وترجو الأمين العام أن يمد دراسة ، بالاشتراك مع مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، مما هو قائم من القواعد والأنظمة والاجراءات والممارسات التي يتبناها جماز الأمم المتحدة الانمائي في تولية الخبراء والتأكد من الباطن وشراء المعدات وتوفير المنح المتخصصة ، على أن تشمل الدراسة الآثار التي يتبناها برنامج الأمم المتحدة الانمائي نتيجة من محاولة تفضيلية للبلدان النامية في المجالات الآتية الذكر من أجل تعزيز الاعتماد على النفس في البلدان النامية ، عن طريق دعم التعاون التقني فيما بين البلدان النامية على نحو يتفق مع متطلبات تحقيق الفعالية القصوى للبرنامج ، وأن يقدم هذه الدراسة الى مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي في دورته الثالثة والعشرين مقرونة باقتراحات وتوصيات معددة من أجل تحسين هذه القواعد والأنظمة والاجراءات والممارسات ؛

(و) أصبحت الفقرة ٦ من منطوق مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.2/L.1438/Rev.1

هي الفقرة ٤ من منطوق النص المنقح ، وأعيدت صياغتها على النحو التالي :

" ٤ - وترجو أيضا مدير البرنامج أن يمد ، بخبرة التوصل الى تطبيق عملي للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، الى ازالة حيازة خاصة لتولية الخبراء والخبراء الاستشاريين والمتعاونين من الباطن من البلدان النامية ، وكذلك لشراء معدات ومواد مناسبة وتنافسية يمكن للبلدان النامية توريد ها ؛

(ز) وهدلت الفترة الجديدة ٦ من المنطوق فأصبح نصها كما يلي :

" ٦ - وترجو الأمين العام أن يوفر الأمانة اللازمة في الميزانية العادية للأمم المتحدة لتغطية التكاليف الضرورية لتوفير تسييلات خدمة المؤتمرات اللازمة للاجتماعات الحكومية الاقليمية الأربعة ولمؤتمر التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، التي سيقوم برنامج الأمم المتحدة الانمائي بتنظيمها وإدارتها ؛

(ج) وأضيفت الفترتان الجديدتان ٧ و ٨ من المنطوق ، ونصهما كما يلي :

" ٧ - وتدعو حكومات البلدان النامية في كل منطقة ، بالنظر الى ما للاجتماعات الحكومية الإقليمية من الأبع تعضيري للمؤتمر ، أن تشترك في هذه الاجتماعات وفق الأسس التي اقترحتها مدير البرنامج في الدورة العشرين لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وأن تدرك في هذه الاجتماعات مسألة التفار في بنود تتعلق بالترتيبات الخاصة بالتعاون الأقاليمي وبالعلاقة المشتركة بين التعاون التقني والتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية وبالترتيبات المالية اللازمة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية التي اقترحت في التقرير النهائي للفريق العامل ؛ ويمكن لحكومات الدول الأعضاء الأخرى أن تشترك في هذه الاجتماعات بضية اعداد أنفسها للمؤتمر " ؛

" ٨ - وتدعو كذلك الاجتماعات الحكومية الإقليمية أن تضمن تقاريرها نتائج وتوصيات لدراستها في المؤتمر " ؛

(د) أصبحت الفترة ٧ من منطوق مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.2/L.1438/Rev.1 هي الفقرة ٩ من المنطوق ، وأعيدت صياغتها على النحو التالي :

" ٩ - تتلخص مع التقدير العزيم المقدم من مقدمة الأرجنتين لاستضافة هذا المؤتمر في سنة ١٩٧٧ ) ، وترجو مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يوافي الجمعية العامة في دورتها العادية والثلاثين ، من طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بتوصيات تتعلق بتنظيم هذا المؤتمر " ؛

(هـ) أصبحت الفترة ٨ من منطوق مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.2/L.1438/Rev.1 هي الفقرة ١٠ من المنطوق ، وأدرجت كلمة " الحكومات " بين عبارة " وتعميقا لهذا الغرض " وكلمتي " الوكالات المتخصصة " ؛

(ك) أصبحت الفترة ١٠ من منطوق مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.2/L.1438/Rev.1 هي الفقرة ١٢ من المنطوق ، وأضيفت كلمتا " الجمعية العامة " في نهاية الفقرة .

٩ - وفي الجلسة نفسها ، أقرت اللجنة مشروع القرار المنقح (A/C.2/L.1438/Rev.2) دون تصويت ( انظر الفقرة ١٠ أدناه ) .

### توصية اللجنة الثانية

١ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

## التعاون التقني فيما بين البلدان النامية

### ان الجمعية العامة ،

ان تضع نصب عينها قراراتها ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١٦ أيار/مايو ١٩٧٤ بشأن الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد وقرارها ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ ايلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن الانماء والتعاون الاقتصادي الدولي ،

وان تؤكد من جديد قرارها ٣٢٥١ (د - ٢٩) المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ،

وان تشير الى نص اتفاق الآراء الذي أقره مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي في دورته العاشرة (٥) في عام ١٩٧٢ (١) والمقرر الذي اتخذته مجلس ادارة البرنامج الانمائي في دورته العشرين بشأن أبعاد جديدة في التعاون التقني (٦) ،

وان تشير أيضا الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٦٣ (د - ٥٩) المؤرخ في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٦٥ ،

وان تلاحظ مع الارتياح المقررات التي اتخذها مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، في دورته الثامنة عشرة والعشرون ، بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية (٧) ،

وان تسلّم بأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ينبغي أن ينظر اليه باعتباره جزءاً لا يتجزأ من التعاون الشامل من أجل الانماء ، الأمر الذي أبرزه التقرير النهائي للفريق العامل المعني بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية (٨) ،

وان تدرك أن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية يشكل وسيلة من أنجح الوسائل لتتميز التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ، تمكينا لها من بلوغ الاعتماد الجماعي على النفس ،

(٥) انظر قرار الجمعية العامة ٢٦٨٨ (د - ٢٥) ، المرفق .

(٦) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة التاسعة والخمسون ، الملحق رقم ٢ ألف (E/5703/Rev.1) ، الفقرة ٣٣٢ .

(٧) المربع نفسه ، الدورة السابعة والخمسون ، الملحق رقم ٢ ألف (E/5543/Rev.1) ، الفقرة ٣٠٤ ، والمربع نفسه ، الدورة التاسعة والخمسون ، الملحق رقم ٢ (E/5646) ، الفقرة ١٦٤ .

(٨) DF/69 .

وإذ تلاحظ مع الارتياح البيان الذي ألقى باسم مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي فسي الجلسة ١٦٦٦ للجنة الثانية (٩) عند عرض هذا البند ،

١ - ترجى مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، نارا لأهمية أنشطة التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، أن يحمل على ادماج هذه الأنشطة ، عن طريق عمل الوحدة الخاصة لشؤون التعاون التقني ، في الإطار العادي لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي بما فيها الأنشطة والمشاريع التي تضطلع بها منظمات جهاز الأمم المتحدة الانمائي الممولة من البرنامج ، وأن يمنح هذه الأنشطة الأولوية الراجية ؛

٢ - وتؤيد العاجبة الى التنفيذ السريع للتوصيات الواردة في التقرير النهائي للفريق العامل المعني بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية من جانب جميع الحكومات وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي والوكالات المشتركة والمنفذة ، باعتبار ذلك من المستلزمات الضرورية للاستعراض الذي يعقده مجلس إدارة البرنامج اجراءه لتلك التوصيات في ضوء الخبرة المكتسبة في عملية تنفيذ التقرير النهائي للفريق العامل ؛

٣ - وتري الأمين العام أن يعد دراسة ، بالاشتراك مع مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، عما هو قائم من القواعد والأنظمة والاجراءات والممارسات التي يتبعها جهاز الأمم المتحدة الانمائي في توليف الخبراء والتعاقد من الباطن وشراء المعدات وتوفير المنح التخصصية ، على أن تشمل الدراسة الآثار التي يتسببها البرنامج نتيجة من معامل تفضيلية للبلدان النامية في المجالات الآتفة الذكر من أجل تعزيز الاعتماد على النفس في البلدان النامية ، عن طريق دعم التعاون التقني فيما بين البلدان النامية على نحو يتفق مع مقادير تحقيق الفعالية القصوى للبرنامج ، وأن يقدم هذه الدراسة الى مجلس إدارة البرنامج في دورته الثالثة والعشرين ، مقرونة باقتراحات وتوصيات محددة من أجل تحسين هذه القواعد والأنظمة والاجراءات والممارسات ؛

٤ - وتري مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي أن يعتمد ، بغية التوصل الى تطبيق عملي للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، الى ايجاد نهج خاصة لتوليف الخبراء والخبراء الاستشاريين والمتقاعدين من الباطن من البلدان النامية ، وشراء معدات ومواد مناسبة وتنافسية يمكن للبلدان النامية توريدها ؛

٥ - وتري وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي والوكالات المشتركة والمنفذة أن تضاعف جهودها من أجل الاستفادة الكاملة من المؤسسات القومية في البلدان النامية ومن بناء طاقات جديدة في تلك البلدان ، في تعزيز التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؛

٦ - وتري الأمين العام أن يوفر الأموال اللازمة في الميزانية العادية للأمم المتحدة



لتغطية التكاليف الضرورية لتوفير تسهيلات معدة للمؤتمرات اللازمة للاجتماعات الحكومية الإقليمية الأربعة وللمؤتمر التعاوني التقني فيما بين البلدان النامية ، التي ستقوم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بتنظيمها وإدارتها ؛

٧ - وتدعو حكومات البلدان النامية في كل منطقة ، بالنظر إلى ما للاجتماعات الحكومية الإقليمية من طابع تحضير للمؤتمر ، أن تشارك في هذه الاجتماعات وفق الأسس التي اقترحها مدير البرنامج في الدورة العشرين لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (١٠) ، وأن تدرج في هذه الاجتماعات مسألة الفئز في بنود تتعلق بالترتيبات الخاصة بالتعاون الأقليمي وبالعلاقة المشتركة بين التعاون التقني والتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية وبالترتيبات المالية اللازمة للهيئات بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية التي اقترحت في التقرير النهائي للفريق العامل ؛ ويمكن لحكومات الدول الأعضاء الأخرى أن تشارك في هذه الاجتماعات بخية اعداد أنفسها للمؤتمر ؛

٨ - وتدعو الاجتماعات الحكومية الإقليمية أن تضم تقاريرها نتائج وتوصيات لدراساتها في المؤتمر ؛

٩ - والتدعو إلى التقدير العرضي المقدم من حكومة الأرجنتين لاستضافة هذا المؤتمر في سنة ١٩٧٧ ، وترجعو مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يوافي الجمعية العامة في دورتها العادية والثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بتوصيات تتعلق بتنظيم هذا المؤتمر ؛

١٠ - وتدعو العارية إلى تنسيق أوثق للأنشطة المتصلة بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية . وتحقيقا لهذا الغرض ، ينبغي أن تتعاون الحكومات والهيئات المتخصصة واللجان الإقليمية وغيرها من المنظمات العاملة في منظومة الأمم المتحدة تعاونًا تامًا مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تشجيع مثل هذه الأنشطة ؛

١١ - وترجع مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يكفل قيام الوحدة الخاصة لشؤون التعاون التقني فيما بين البلدان النامية في البرنامج بتأسيس علاقات وثيقة مع مشاربي التعاون فيما بين البلدان النامية الجارة تنفيذها خارج منظومة الأمم المتحدة ؛

١٢ - وتقرر ، وفقًا للفقرة ١٠ من قرارها (٢٢٥) (د - ٢٩) أن تدرج البند المعدن "التعاون التقني فيما بين البلدان النامية" في جدول الأعمال المؤقت للدورات العادية للجمعية العامة .